

محضر اجتماع
الهيئة العامة غير العادلة
التي تقوم بأعمال الهيئة العامة العادلة
لبنك بيبلوس - سورية
شركة مساهمة مغلقة عامة

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس الإدارة إلى السادة المساهمين في شركة بنك بيبلوس سورية ش.م.م.ع لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادلة التي تقوم بأعمال الهيئة العامة العادلة لبنك بيبلوس - سورية ش.م.م.ع الساعة الحادية عشر صباحاً من يوم الثلاثاء الواقع في 2014/4/29 في بناء شركة أدونيس للتأمين سورية (أدير) - شارع المهدي بن بركة - مقابل البنك العربي - سورية، الطابق الأول الفني - دمشق وفي حال عدم اكتمال النصاب يكون الاجتماع الثاني في نفس اليوم والمكان وبتمام الساعة الثانية عشرة، والتي تم نشرها في صحيفتين يوميتين على مدى يومين وفق أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، وذلك في الصحف التالية والمرفق نسخاً عنها:

الصحيفة	رقم العدد	رقم الصفحة	تاريخ العدد
تشرين	11995	9	2014/4/14
الوطن	1877	7	2014/4/14
تشرين	11996	7	2014/4/15
الوطن	1878	3	2014/4/15

وبناءً على الكتب الموجهة رقم (بلا) تاريخ 2014/04/10 إلى كل من:

- وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.

- مصرف سورية المركزي.

- هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

لإبلاغهم الدعوة المذكورة وتسمية مندوب عنهم لحضور هذا الاجتماع.

عقدت الهيئة العامة للشركة اجتماعها الثاني في الزمان والمكان المحددين في الدعوة وذلك بحضور عدد من المساهمين الذين يحملون أسهماً بالأصل وعددتها (32392425 سهماً) وتشكل ما نسبته 52,9288 % وأسهم بالوكالة وعددها (4589995 سهم) وتشكل ما نسبته

صورة طبق الأصل

(%) من رأس المال الشركة، حيث يكون مجموع الأسهم الممثلة بالمجتمع (36982420) سهم) تشكل ما نسبته 60,4288% (وفق جدول الحضور المرفق).

كما حضر هذا الاجتماع السيد بشير هزاع مندوباً عن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب كتاب التكليف رقم 1/12/703 بتاريخ 29/4/2014، والصادرة حسام حيدر وعبد الكريم كمو مندوبي عن مصرف سورية المركزي بموجب كتاب التكليف رقم 1272 تاريخ 24/4/2014. والسيد وائل يوسف والأنسة رويدة العمادي مندوبي عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب كتاب التكليف رقم 299/ص-إم تاريخ 22/4/2014.

وحضر الاجتماع السيد قحطان السيوسي مدفق حسابات الشركة.

وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توافرت من حيث إصدار الدعوة وحضور أغلب أعضاء مجلس الإدارة ومساهمين بأكثر من النصاب الذي يوجبه قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 وتمثيل وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بمندوب عنها، وتمثيل مصرف سورية المركزي بمندوب عنه، وتمثيل هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بمندوب عنها فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.

بعد أن تنازل كافة الحضور عن الشروط الشكلية للدعوة، بدأت الهيئة العامة أعمالها. عملاً بأحكام المادتين 181 و 182 من قانون الشركات ترأس الهيئة السيد آلان طعمة، وقد الذي قام بتسمية كل من الانسة ميرنا راجحة والسيد محمد رسنان عبد الحميد ملص مراقب تصويت المحامية ريماء حشوة مدونةً لوقائع الجلسة.

ومن ثم بدأ بتناول النقاط التي جاء إليها جدول الأعمال التالي:

1- سماع تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية 2013 والمتضمن حساب الشركة وميزانيتها وخطة العمل للسنة المالية 2014.

2- سماع تقرير مدفق الحسابات عن الميزانية الختامية وحسابات الأرباح والخسائر المقدمة من قبل مجلس الإدارة عن السنة المالية 2014.

3- مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والمصادقة عليهما.



4- مناقشة أرباح الشركة أو خسائرها والميزانية الختامية والمصادقة عليها.

5- إبراء ذمة مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة عن أعمالهم للسنة المالية 2013.

6- تكوين الاحتياطيات (إن أمكن).

7- انتخاب مدفق حسابات الشركة وتعيين تعويضاته.

8- تعديل النظام الأساسي للشركة وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي.



9- الموافقة على عقد الإدارة المبرم مع بنك بيبلوس ش.م.ل وفق التعديلات الواردة من مصرف سوريا المركزي واعتباراً من تاريخ تقديم المساعدة الفنية لبنك بيبلوس سورية.

أولاً - سماع تقرير مجلس الإدارة للسنة المالية 2013 والمتضمن حساب الشركة وميزانيتها وخطة العمل للسنة المالية 2014:

تلا رئيس الجلسة السيد رئيس الهيئة العامة تقرير المجلس الإدارة المقدم للهيئة العامة الغير عادية الذي تضمن عرضاً شاملأ لأعمال البنك في السنة المالية المنصرمة 2013، وخطة العمل للسنة المالية 2014.

أظهرت النتائج المالية للبنك في السنة المالية 2013 ربحاً وقدره 452603065 ل. س أربعينية واثنان وخمسون مليوناً وستمائة وثلاثة آلاف وخمس وستون ليرة سورية. هذا الربح ناتج عن إختلاف سعر القطع الأجنبي وبالتالي فهو ربح غير محقق ولا يمكن توزيعه. اقترح مجلس الإدارة على المساهمين تدوير الربح إلى السنة المالية 2014.

أما فيما يخص الخطط المستقبلية لعمل البنك:

- أ- تحقيق الإستقرار للشركة في ضوء الظروف التي تعيشها سورية.
- ب- الاستمرار في تدريب عمال البنك لتقديم أفضل الخدمات لعملاء البنك.
- ت- البحث في طرح منتجات جديدة من خدمات البنك لعملائه.

ثانياً - سماع تقرير مدقق الحسابات عن الميزانية الختامية وحسابات الأرباح والخسائر المقدمة من قبل مجلس الإدارة عن السنة المالية :

قدم السيد قحطان السيفي بتقريره حول حسابات الشركة وميزانيتها وحسابات الأرباح والخسائر المقدمة من مجلس الإدارة، حيث أوضح أنه تم تدقيق ميزانية البنك كما هو بتاريخ 2013/12/31، وتدقيق بيانات الأرباح والخسائر والتي أظهرت ربحاً وقدره 452603065 ل. س (أربعينية واثنان وخمسون مليوناً وستمائة وثلاثة آلاف وخمس وستون ليرة سورية)، وخلص تقرير مدقق الحسابات إلى عدالة الحسابات المقدمة من مجلس الإدارة وإلى توافق الميزانية والحسابات مع المعايير المحاسبية الدولية وصحتها واقتراح على الهيئة العامة قبول الميزانية والحسابات.

ثالثاً - مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والمصادقة عليهما:

ناقشت أعضاء الهيئة العامة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات،

بعد المناقشة، ولدى طرح الأمر للتصويت وافقت الهيئة العامة العادمة بالإجماع على تقريري مجلس الإدارة ومفتش الحسابات،

رابعاً - مناقشة أرباح الشركة أو خسائرها والميزانية الختامية والمصادقة عليها:

ناقشت أعضاء الهيئة العامة الميزانية الختامية بجانبها الموجودات والمطالبات، وحسابات الأرباح والخسائر، حيث أشارت الميزانية الختامية وحسابات النتائج المالية للبنك للسنة المالية 2013 قد أظهرت ربحاً غير محق وقدره 452603065 ل.س (أربعين مليوناً واثنان وخمسون مليوناً وستمائة وثلاثة آلاف وخمس وستون ليرة سورية).

اقترح رئيس الجلسة تدوير الربح إلى السنة المالية 2014.

وبعد المناقشة، ولدى طرح الأمر للتصويت، وافقت الهيئة العامة بالإجماع على الميزانية الختامية وحساب الأرباح والخسائر المقدم من قبل مجلس الإدارة وتدوير الربح إلى السنة المالية 2014.

خامساً - إبراء ذمة مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة عن أعمالهم للسنة المالية

:2014

عرض السيد رئيس الجلسة إلى موضوع إبراء ذمة مجلس إدارة البنك والمدير العام وممثلي الشركة بضوء المناقشات التي جرت لكافة التقارير وحسابات النتائج المالية والميزانية الختامية للشركة،

بعد المناقشة، ولدى طرح الأمر للتصويت وافقت الهيئة العامة بالإجماع على إبراء ذمة مجلس إدارة الشركة، والمدير العام وممثلي البنك عن أعمالهم للسنة المالية 2013،


سادساً- تكوين الاحتياطيات (إن أمكن):

قدم السيد رئيس الجلسة عرضاً حول اقتراح مجلس الإدارة لجهة تكوين الاحتياطيات الإجبارية المنصوص عنها في قانون الشركات بنسبة 10% من الأرباح المحققة. وحيث أن أرباح الشركة غير محققة بالسنة المالية 2013 فلم يتم اقطاع أي مبلغ كاحتياطي اجباري أو اختياري.

بعد المناقشة، ولدى طرح الأمر للتصويت وافقت الهيئة العامة بالإجماع عدم اقطاع أي مبلغ كاحتياطي اجباري أو اختياري.

سابعاً- انتخاب مدقق حسابات الخارجي للسنة المالية 2014 وتعيين تعويضاته:

استعرض السيد رئيس الجلسة أحكام المادتين 168 و185 من قانون الشركات والتي تنظم موضوع انتخاب مدقق حسابات الشركة من قبل الهيئة العامة للسنة المالية المقبلة،



[Handwritten signatures]

وأحكام القانون رقم 33 لعام 2009 الناظم لمهنة المحاسبين القانونيين، وأوضح أن مجلس الإدارة طلب من عدد من مدققي الحسابات ترشيح أنفسهم للقيام بتدقيق حسابات المصرف، حيث نقدم السيد قحطان السيوسي مرشحاً وحيداً لذلك.

طلب مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أن يتم تحويل النظام الأساسي المعدل من مصرف سوريا المركزي إلى الوزارة - مديرية الشركات وبعد المناقشة، وبالتصويت وافقت الهيئة العامة على انتخاب السيد قحطان السيوسي مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية 2013 وفوضت مجلس الإدارة بالتعاقد معه، وتعيين تعويضاته وفق الأتعاب المماثلة التي تدفع من قبل المصادر العاملة في سوريا بين رئيس الجلسة أنه تم الاتفاق على تخفيض الأتعاب بحدود 35%.

ثامناً - تعديل النظام الأساسي للشركة وفق ملاحظات مصرف سوريا المركزي:

عرض السيد رئيس الهيئة العامة لموضوع تعديل النظام الأساسي للبنك وفق أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، حيث أوضح أن الهيئة العامة غير العادية سبق وأن استعرضت مشروع النظام الأساسي ووافقت على ما جاء فيه إلا أن مصرف سوريا المركزي أدخل بعض التعديلات الجديدة على النظام الأساسي الموافق عليه من الهيئة العامة غير العادية وقد تم نشر بنك بيبلوس ملخصاً عن تلك التعديلات في الصحف اليومية المشار إليها أعلاه.

كما طلب بنك بيبلوس - سوريا من مصرف سوريا المركزي أن يعدل الشرط المتعلقة بعدد الأسهم الواجب توافرها عند عضو مجلس الإدارة بحيث يكون عددها خمسين ألف سهم بدلاً من مائة ألف سهم.

بعد المناقشة، ولدى طرح الأمر للتصويت وافقت الهيئة العامة بالإجماع على تعديل النظام الأساسي وفق مشروع التعديل المرفق مع هذا المحضر والتعديلات التي طلبها مصرف سوريا المركزي وعلى أن يملك عضو مجلس الإدارة خمسون ألف سهم، وفوضت مجلس الإدارة أو من يفوضه باستكمال إجراءات تعديل النظام الأساسي ونشره أصولاً.

تاسعاً - الموافقة على عقد الإدارة الميرم مع بنك بيبلوس ش.م.ل:

أوضح السيد رئيس الجلسة أن بنك بيبلوس ش.م.ل، بوصفه شريكاً استراتيجياً لبنك بيبلوس سوريا قدم خدمات ومساعدات تقنية وفنية مصرافية، كما أوضح أن بنك بيبلوس سوريا ما زال بحاجة إلى التعاون مع بنك بيبلوس ش.م.ل. علمًا أن بنك بيبلوس ش.م.ل. ألغى بنك بيبلوس سوريا من بدل الخدمات المقدمة له عام 2012.

كما أضاف رئيس الجلسة أن مجلس الإدارة قدم مسودة عقد الإدارة إلى مصرف سوريا المركزي، بصفته الجهة المشرفة، وصاحبة السلطة الولائية على المصادر العاملة في سورية، لإبداء الرأي بمضمونه والموافقة عليه.

عرض السيد رئيس الهيئة العامة كتاب مصرف سوريا المركزي رقم 161/1272 تاريخ 2014/4/24 الذي تضمن ضرورة عرض عقد الإدارة على الهيئة العامة بشكل تفصيلي حيث يكون التصويت على نفقات العقد بشكل مستقل، والخدمات موضوع العقد، وتقويض مجلس إدارة بنك بيبلوس سورية بتعديل العقد وفقاً للاحظات مصرف سوريا المركزي.

عرض السيد رئيس الهيئة العامة للخدمات موضوع العقد وهي على الشكل الآتي:

أ- المساعدة في ممارسة الأعمال المصرفية للفريق الأول تقديم تسهيلات مصرفية

خارج سورية لعملاء الفريق الأول "مصرف مراسل" و"معزز".

ب- المساعدة في كل ما يتعلق بتقييم المخاطر المصرفية والحد منها، على سبيل المثال لا الحصر: متطلبات بازل 2، ومخاطر العمليات وتبسيط الأموال الخ...

أ- المساعدة التقنية والبشرية لاستحداث وإصدار منتجات مصرفية جديدة.


ب- الدعم التقني والبشري لإدارة التدقيق الداخلي.

ت- المساعدة في أعمال التنظيم الداخلي للفريق الأول كتدريب الموظفين وانتداب الخبراء لمدة محدودة لا تتجاوز السنة شريطة خضوع ذلك للقوانين السورية النافذة وللقواعد والقرارات الناظمة للعملة الأجنبية الصادرة عن وزارة العمل باعتبارها صاحبة الاختصاص بذلك.

ث- المساعدة في تقديم أية استشارات أو خدمات أخرى يطلبها الفريق الأول من الفريق الثاني، على ألا تخالف القوانين السورية وتعليمات مصرف سوريا المركزي.

بين السيد رئيس مجلس الإدارة أن الحد الأقصى لقيمة هذه المساعدات بغض النظر عن حجمها وتوارتها اليومي لن يتجاوز الثلاثمائة ألف دولار أمريكي كحد أقصى ويمكن أن تكون أقل بكثير في حال كان حجمها وتوارتها قليل هذا إذا لم يعفي بنك بيبلوس ش.م.ل. بنك بيبلوس سورية من دفعها.

طرح السيد رئيس الهيئة العامة إلى أن مصرف سوريا المركزي وفي سبيل إصدار موافقته على عقد الإدارة، يمكن أن يدخل تعديلات إضافة على العقد واقتراح تقويض مجلس إدارة بنك بيبلوس سورية بتوقيع العقد وتعديل العقد وفق ملاحظات مصرف سوريا المركزي لحين صدور الموافقة النهائية من ذلك الأخير على العقد.



وبعد المناقشة، ولدى طرح الأمر للتصويت، وافقت الهيئة العامة بالإجماع على تقويض مجلس الإدارة بتوقيع وتعديل العقد وفقاً للاحظات مصرف سوريا المركزي. كما وافقت الهيئة العامة بالإجماع على تجديد فترة عقد الإدارة بين بنك بيبلوس سورية وبنك بيبلوس ش.م.ل، لمدة سنة أخرى وفق الخدمات المقدمة وبدلاتها، وفوضت رئيس مجلس الإدارة بالتوقيع على العقد وتسديد ما يستحقه بنك بيبلوس ش.م.ل بعد الحصول على موافقة مصرف سوريا المركزي ما لم يعفي بنك بيبلوس ش.م.ل. الشركة من تسديد قيمة العقد عن السنة المالية 2013.

وبانتهاء جدول الأعمال اختتمت الهيئة العامة أعمالها في تمام الساعة الواحدة ظهراً من يوم الثلاثاء الموافق لـ 2014/4/29.

مندوب مصرف سوريا المركزي

مندوب وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك

بسم الله الرحمن الرحيم

مراقب التصويت

السلام

مدون الجلسة

رئاسة جمهورية

مندوب هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

مراقب التصويت

صيغة راجحة

صيغة راجحة

رئيس الهيئة العامة

(الدكتور ناجي

الحسين



صورة طلاق الأصل - ٤ آذار ٢٠١٤

شارة خاتمة بالعدل